قـوة الإنسـانيـة
مجلس مندوبي الحركة الدولية
للصليب الأحمر والهلال الأحمر
٨ ديسمبر ٢٠١٩، جنيف

AR
CD/19/5
الأصل: بالإنجليزية
للاطلاع

مجلس مندوبي
الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف، سويسرا
٨ ديسمبر ٢٠١٩

منهاج الحركة الدولية لتعزيز الأسس النظامية والدستورية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية مثل ميثاق المتطوعين

وثيقة معلومات أساسية بشأن القرار
وتقرير مرحلي للجنة المشتركة بين الاتحاد الدولي واللجنة الدولية المعنية بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية

وثيقة من إعداد
اللجنة المشتركة بين الاتحاد الدولي واللجنة الدولية المعنية بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية

جنيف في أكتوبر ٢٠١٩

معلومات أساسية

يرمي هذا التقرير إلى وصف التقدم الذي أحرزته الجمعيات الوطنية في مجال تعزيز صكوكها النظامية والقانونية الأساسية منذ انعقاد مجلس المندوبين الماضي (نوفمبر ٢٠١٧). وقُدِّم أيضاً باعتباره تقريراً مرحلياً للقرار [--] بشأن *منهاج [الحركة] لتعزيز الأسس النظامية والدستورية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية*.

ويسلط التقرير في جزئه الأول على مناهجه الجديدة التي استُحدثت في الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) من أجل تعزيز الصكوك النظامية والدستورية الأساسية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية وما أعقب استكمال التوجيهات الخاصة بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية ٢٠١٨ (وثيقة التوجيهات).ويؤكد أيضاً على التزام الجمعيات الوطنية بمراجعة نظمها الأساسية ودساتيرها وقوانينها المحلية وفقاً لمعايير وثيقة التوجيهات خلال الأعوام الخمسة القادمة، ومواصلة إجراء مراجعة منتظمة ودورية لصكوكها النظامية الأساسية وأطرها التكميلية، كل عشرة أعوام على الأقل. وبالإضافة إلى ذلك، يصف التقرير الأنشطة التي اضطلعت بها الحركة واللجنة المشتركة بين الاتحاد الدولي واللجنة الدولية المعنية بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية (اللجنة المشتركة) منذ اعتماد مجلس إدارة الاتحاد الدولي وثيقة التوجيهات (أكتوبر ٢٠١٨) ودخولها حيز التنفيذ.

ويصف الجزء الثاني من التقرير العمل الذي أنجزته اللجنة المشتركة في مجال تنفيذ ولايتها المزدوجة في الفترة الممتدة من ١ أغسطس ٢٠١٧ إلى ٣١ يوليو ٢٠١٩، أي:"١" إسداء المشورة للجمعيات الوطنية فيما يتعلق بوثائقها النظامية والقانونية الأساسية، "٢" النظر في طلبات الجمعيات الوطنية الجديدة كي تعترف بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) باعتبارها أحد مكونات الحركة وكي تُقبَل في الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي).

ورحبت اللجنة المشتركة في هذه الفترة برئيستها الجديدة- السيدة Malika Aït-Mohamed Parent. وعند الانتهاء من وضع هذا التقرير، كانت اللجنة المشتركة قد أعدت خلال الفترة المشمولة بالتقرير ما يقارب ٩٤ رسالة تضمنت توصياتها للجمعيات الوطنية بشأن اتساق وامتثال نظمها الأساسية و/أو قوانينها المتعلقة بالاعتراف (القوانين أو المراسيم) لمعايير الحركة المتفق عليها. وفي تقييم اللجنة المشتركة، لا تزال نسبة كبرى من الجمعيات الوطنية اليوم في مرحلة مراجعة نظامها الأساسي أو تنقيحه (٦٠ في المائة تقريباً)، فيما اعتمد زهاء ٣٢ في المائة من الجمعيات الوطنية نظاماً أساسياً يستوفي الحد الأدنى من الشروط. وتجدر الإشارة أخيراً إلى أنه من بين الجمعيات الوطنية الثلاثين التي نقحت حتى الآن صكوكها النظامية الأساسية بما يتماشى مع وثيقة التوجيهات الجديدة، بيّن التقييم أن النصوص الأساسية النظامية أو الدستورية لثماني (٨) جمعيات وطنية تلبي كل المعايير " الإلزامية".

ومنذ صدور التقرير الأخير، اعترفت اللجنة الدولية بجمعية وطنية واحدة جديدة ألا وهي جمعية الصليب الأحمر لجزر مارشال (ديسمبر ٢٠١٧)، وقُبلت مؤقتاً في الاتحاد الدولي (يونيو ٢٠١٨).

ومن أجل الوفاء بالالتزامات المحددة في القرار [--]، تُعرض التوصيات التالية:

- فيما يتعلق بالجمعيات الوطنية- إدراج مراجعة صكوكها النظامية الأساسية والأطر التكميلية كالتزام رئيسي في تنميتها الخاصة؛
- فيما يتعلق بالاتحاد الدولي واللجنة الدولية- صياغة عرض محدد ومكيف لتنمية الجمعيات الوطنية في مجال الوقاية من حالات الإخلال بالنزاهة وإدارتها والتطوع وغيرها من المسائل؛
- فيما يتعلق باللجنة المشتركة واللجنة الدولية والاتحاد الدولي- وضع منهاج جديد ومُعَزَّز لتقديم المشورة والدعم الفعّالين للجمعيات الوطنية يراعي سياقها الخاص فيما يتعلق بتعزيز أطرها القانونية والنظامية الأساسية والأطر ذات الصلة، مع مراعاة المجموعة الواسعة من النهج والتقاليد والسياقات المختلفة على النحو الواجب وضمان إجراء حوار مباشر مع الجمعيات الوطنية.

١- مقدمة[١]

إن إحدى السمات الأساسية التي يجب أن تتمتع بها الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر أو الهلال الأحمر كي تكون قادرة على تقديم خدمات إنسانية مستدامة ومفيدة وقائمة على المبادئ للأشخاص المستضعفين إنما تتمثل في صكوك نظامية أو دستورية قوية وحديثة وأطر قانونية وسياسية تكميلية. ومن شأن هذه الصكوك والأطر أن تزيد كفاءة الجمعيات الوطنية وقدرتها على التكيف مع الوقائع المتغيرة. فهي تمثل شرطاً أساسياً للحفاظ على نزاهة الجمعيات الوطنية، مما يضمن قدرتها على تنفيذ ولاياتها وتأدية أدوارها بفعالية، ويحفظ نوعية خدماتها الإنسانية واستفادة المحتاجين منها. وبالإضافة إلى ذلك، تزيد النصوص النظامية أو الدستورية السليمة والأساسية قدرة الجمعيات الوطنية على العمل في جميع الأوقات وفقاً لمهمة الحركة ومبادئها الأساسية.

ويشكل التزام الجمعيات الوطنية بمراجعة وتعزيز أطرها القانونية والنظامية أو الدستورية الأساسية بمقتضى المعايير المتفق عليها في الحركة التزاماً طويل الأجل تم تأكيده في القرارات التي اعتمدتها الاجتماعات الدستورية والنظامية للحركة، بما فيها مجلس المندوبين والمؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وقد تم التأكيد على هذا الالتزام في الآونة الأخيرة على مستوى الحركة في القرار ٤ الذي اعتمده مجلس المندوبين في ٢٠١١ والذي كرر التأكيد أيضاً على ولاية اللجنة الدولية والاتحاد الدولي واللجنة المشتركة لدعم الجمعيات الوطنية وإسداء المشورة إليها في هذا الصدد.

وفضلاً على ذلك، التزمت الدول والجمعيات الوطنية واللجنة الدولية والاتحاد الدولي بمقتضى القرار ٤: "تعزيز الدور المساعد: شراكة من أجل جمعيات وطنية أقوى ومن أجل تنمية التطوع" الصادر عن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين "لتعزيز القاعدة القانونية للجمعيات الوطنية، وعلى الأخص فيما يتعلق بالنظام الأساسي للجمعيات الوطنية بهدف تحقيق المزيد من الفعالية والمساءلة والشفافية في الجمعيات الوطنية مما يجعلها قادرة على الالتزام بالمبادئ الأساسية في كل الأوقات ويرحب بالتزام الجمعيات الوطنية المتواصل لبلوغ هذا الهدف".

وحسبما أُفيد به سابقاً، وُضعت وثيقة التوجيهات خلال الفترة ٢٠١٦-٢٠١٨، سعياً إلى تزويد الجمعيات الوطنية وقياداتها بأداة مناسبة تُستخدم لتعزيز أساس الجمعيات الوطنية النظامي أو الدستوري. وتتماشى الوثيقة مع القواعد والسياسات القائمة، وتسد الفجوات، وتهدف إلى أن تكون ملهمةً. وصيغت أيضاً كي تتيح نهج أكثر مرونة ومراعاة لخصائص الجمعيات الوطنية وتتيح لها اختيار حلول مصمَمة لسياقاتها القانونية والثقافية والتشغيلية الوطنية. ورحبت الجمعية العامة للاتحاد الدولي (ديسمبر ٢٠١٧) بدايةً بالمنهاج الجديد للنظم الأساسية الخاصة بالجمعيات الوطنية على النحو الوارد في مسودة وثيقة التوجيهات. واعتمد مجلس إدارة الاتحاد الدولي في أكتوبر ٢٠١٨ النص النهائي لوثيقة التوجيهات. وشجع أيضاً الجمعيات الوطنية واللجنة المشتركة على استخدام وثيقة التوجيهات الجديدة منذ اعتمادها.

خلفية الموضوع

أُطلقت عملية مراجعة التوجيهات الخاصة بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية في عام ٢٠١٦، حسبما أُفيد به في التقرير السابق الذي قدمته اللجنة المشتركة إلى مجلس المندوبين في عام ٢٠١٧ (CD/17/19)، نتيجة للاعتراف بأن التوجيهات السابقة الخاصة بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية أصبحت قديمة ولم تعد تجسد بما يكفي تنوع الممارسات النظامية والنماذج التنظيمية السائدة حالياً في مختلف الجمعيات الوطنية.

وقادت عمليةَ المراجعة مجموعةٌ رئيسةٌ ضمت ممثلين رفيعي المستوى (رؤساء ونواب رؤساء وأمناء عامون وغيرهم) عن الجمعيات الوطنية العشر التالية: الصليب الأحمر الأرجنتيني والصليب الأحمر البوروندي وجمعية الصليب الأحمر لجزر كوك والصليب الأحمر الدانمركي وجمعية الصليب الأحمر الهايتي وجمعية الصليب الأحمر المنغولي وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني والصليب الأحمر الإسباني وجمعية الهلال الأحمر التركمانستاني وجمعية الصليب الأحمر الأوغندي، بالإضافة إلى ممثلين عن الاتحاد الدولي واللجنة الدولية وأعضاء في اللجنة المشتركة. ويجسد أعضاء المجموعة الرئيسية تنوعاً في المناطق واللغات وأنواع الجمعيات الوطنية والسياقات القانونية والثقافية والتشغيلية الوطنية

[١] توخياً للبساطة، سيشار في هذا التقرير إلى الأطر النظامية والدستورية الأساسية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية فحسب.

والنوع الاجتماعي والعمر وغيرها من المسائل. وترأس رئيس الصليب الأحمر الدانمركي المجموعة الرئيسية. وقدم الصليب الأحمر البريطاني والصليب الأحمر الألماني الدعم المالي لعملية المراجعة.

وأثناء عملية إعداد وثيقة التوجيهات، أجرت المجموعة الرئيسية مشاورات عدّة مع كل الجمعيات الوطنية. ودارت المشاورات الأشمل خلال انعقاد الجمعية العامة للاتحاد الدولي في عام ٢٠١٧ عندما حضر مشاركون من معظم الجمعيات الوطنية ثلاث حلقات عمل متوازية ناقشوا فيها، من جملة أمور أخرى، مواضيع القيادة والامتثال والنزاهة والتطوع. وبالإضافة إلى ذلك، ساهم ممثلو اللجنة الدولية والاتحاد الدولي في المجموعة الأساسية في عرض وجهات نظر اللجنة المشتركة وخبراتها ومدخلاتها في العملية. وفضلاً على ذلك، جرت استشارة لجنة تدقيق الحسابات وإدارة المخاطر ولجنة الامتثال والوساطة واللجنة المالية ولجنة الشباب التابعة للاتحاد الدولي والفريق العامل لمجلس الإدارة المعني بتعزيز الجمعيات الوطنية والتطوع فيما يتعلق بعناصر محددة من وثيقة التوجيهات، والعناصر المرتبطة بولاياتها المحددة أو مجالات الخبرة. وعلى غرار ذلك، دُعيت أقسام اللجنة الدولية وأصحاب ملفات التعاون في الميدان وخبراء تنمية الجمعيات الوطنية إلى تقديم وجهة نظرهم.

وبناءً على طلب الجمعية العامة للاتحاد الدولي لعام ٢٠١٧، اعتمد مجلس الإدارة النص النهائي لوثيقة التوجيهات في دورته الثامنة والثلاثين (جنيف، ٩-١١ أكتوبر ٢٠١٨). ومنذ أكتوبر ٢٠١٨، قدمت أكثر من ٣٢ جمعية وطنية نصوص نظمها الأساسية إلى اللجنة المشتركة، وقد تمت مراجعتها بما يتماشى مع معايير وثيقة التوجيهات.

تقرير مرحلي- عمل اللجنة المشتركة

تماشياً مع القرارات السابقة التي اعتمدها المؤتمر الدولي ومجلس المندوبين، واصلت اللجنة المشتركة الاضطلاع بولايتها المزدوجة المتمثلة في:

- تقديم توصيات بشأن الأساس القانوني للجمعيات الوطنية، بما في ذلك قوانين الاعتراف بالجمعيات الوطنية (القوانين والمراسيم) والأساس النظامي للجمعيات الوطنية، من خلال تقييم امتثال النص المسودة/ النص المراجع / النص المعدّل للنظام الأساسي الخاص بالجمعية الوطنية أو قوانين/مراسيم الصليب الأحمر/الهلال الأحمر للمعايير التي وافقت عليها الحركة،
- تقييم الطلبات بشأن اعتراف اللجنة الدولية بالجمعية الوطنية باعتبارها أحد مكونات الحركة وقبولها في الاتحاد الدولي، التي وردت من منظمات جديدة للصليب الأحمر أو الهلال الأحمر وتقديم توصيات في هذا الصدد إلى اللجنة الدولية والاتحاد الدولي.

وكانت الجمعيات الوطنية تستخدم حتى أكتوبر ٢٠١٨ وثيقة التوجيهات السابقة عند تنقيح نظامها الأساسي. وبموازاة ذلك، كانت اللجنة المشتركة تقيم التزام مسودة النصوص النظامية الأساسية الخاصة بالجمعيات الوطنية بالحد الأدنى من شروط وثيقة التوجيهات السابقة. ولكن، اعتباراً من أكتوبر ٢٠١٨، بدأت الجمعيات الوطنية تستخدم النسخة المنقحة من وثيقة التوجيهات، وأخذت اللجنة المشتركة تقيم النظام الأساسي الذي تتلقاه استنادا إلى المعايير الواردة في النسخة المنقحة من وثيقة التوجيهات.

٢- التحليل/التقدم

لمحة عن الوثيقة الجديدة للتوجيهات الخاصة بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية

تضم وثيقة التوجيهات ٢٥ معياراً، ترد في ثمانية فصول: هوية الجمعية الوطنية، الأعضاء، المتطوعون، القيادة (الحكم والإدارة)، الهيكل التنظيمي والتغطية الجغرافية، الامتثال والنزاهة وتسوية المنازعات، الشؤون المالية، والأحكام الختامية. ويشكل الفصلان: المتطوعون والامتثال والنزاهة وتسوية المنازعات فصلين جديدين تماماً، في حين أُدرج محتوى جديد في فصول أخرى، على سبيل المثال في فصل القيادة (تسليط الضوء على مختلف وحدات القيادة أو تشديد التركيز على الضوابط والتوازنات) أو في فصل الأحكام الختامية (نشر النظم الأساسية في كل الجمعيات الوطنية).

قائمة فصول وثيقة التوجيهات ومعاييرها

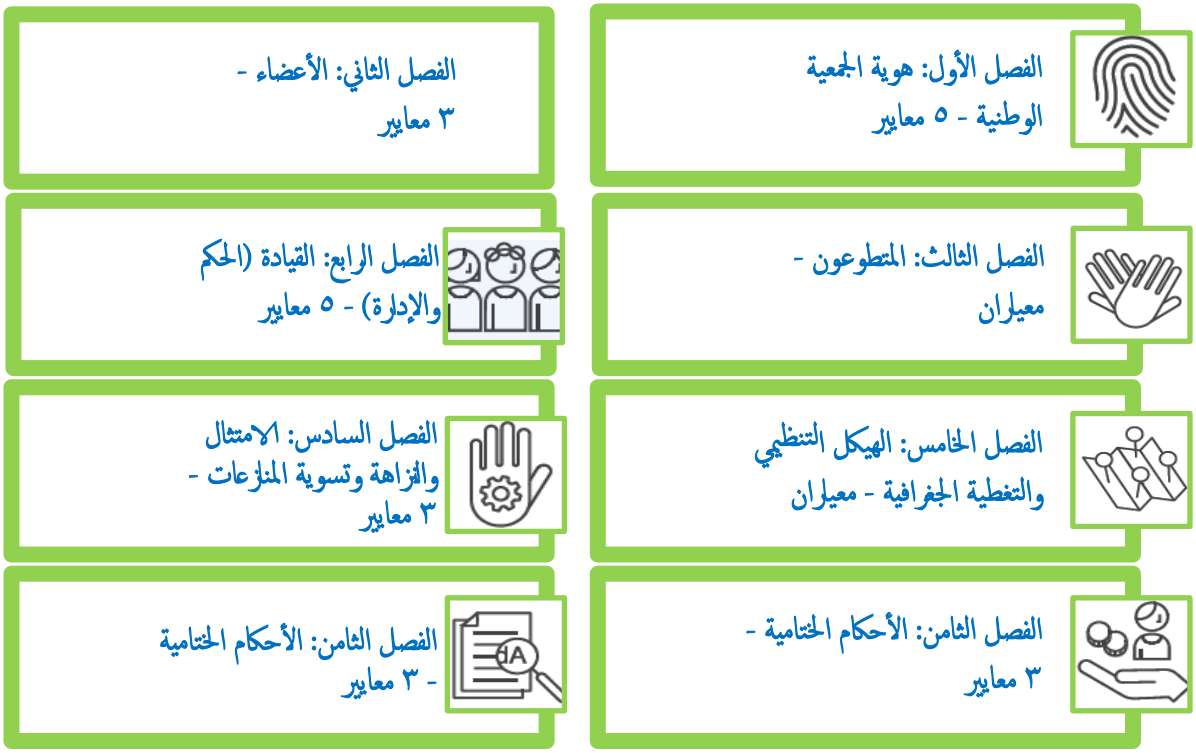

وتحدد المعايير الشروط التي يجب أن يستوفيها النظام الأساسي للجمعية الوطنية أو دستورها أو قوانينها المحلية. وتُقسم أيضاً إلى عناصر *ما هو إلزامي وما هو اختياري*. ويجب الوفاء بعناصر *ما هو إلزامي* أو صونها كي يتم الالتزام بالمعايير، في حين تُدرج عناصر *ما هو اختياري* في شكل توصيات أو عناصر ملهمة فيما يتعلق ببعض المعايير. وتمثل أحد العناصر الرئيسة لوثيقة التوجيهات في الأمثلة التوضيحية وترمي إلى توفير فهم كامل للمعايير ونهج محتملة تتيح استكمال عناصر المعيار التي "يجب" إنجازها (ما هو إلزامي) و/أو التي "يمكن" إنجازها (ما هو اختياري). وترد معظم الأمثلة التوضيحية في النسخة الإلكترونية من الوثيقة التي من المزمع تحديثها واستكمالها باستمرار بمزيد من الأمثلة على النهُج النظامية أو الدستورية للجمعيات الوطنية.

ومنذ أكتوبر ٢٠١٨، تلقت اللجنة المشتركة ٣٢ مسودة/منقحة/معدلة من النظم الأساسية للجمعيات الوطنية (١٦٪ من كل الجمعيات الوطنية) لتقييمها وإصدار توصياتها بشأنها على أساس وثيقة التوجيهات الجديدة. وتجدر الإشارة إلى أن من بين هذه النظم الأساسية الإثنين والثلاثين الواردة، رأت اللجنة أن النصوص النظامية المنقحة للجمعيات الوطنية التالية تلبي معايير وثيقة التوجيهات الجديدة: جمعية الصليب الأحمر لجزر كوك والصليب الأحمر السلفادوري والصليب الأحمر اليوناني وجمعية الصليب الأحمر النيجيري والصليب الأحمر لجزر سليمان والصليب الأحمر التنزاني وجمعية الصليب الأحمر لفانواتو وجمعية الصليب الأحمر الزامبي.

وفيما تستمر الأنشطة للعمل بوثيقة التوجيهات الجديدة، انكبت اللجنة المشتركة على رسم استراتيجية لنشر وثيقة التوجيهات. وكانت الخطوة الأولى تتمثل في عرض وثيقة التوجيهات على كل الجمعيات الوطنية، وذلك من خلال رسالة مشتركة ستوجهها اللجنة الدولية والاتحاد الدولي واللجنة المشتركة إلى جميع الجمعيات الوطنية في (عند الانتهاء من إعداد هذا التقرير، أُرسلت الرسالة). وتضمنت الرسالة نفسها عنوان الموقع الشبكي لوثيقة التوجيهات الجديدة (**https://media.ifrc.org/ifrc/guidance-for-national-society-statutes-2018/**). وصُمم الموقع الشبكي ليضم الأقسام الرئيسية الثلاثة التالية: كيفية استخدام وثيقة التوجيهات، الأمثلة التوضيحية، وبعض المعلومات الأساسية عن اللجنة المشتركة. وستُرسل المزيد من مستجدات الموقع الشبكي في المستقبل فيما يُحرز تقدم في مجال

استكمال الوثيقة مع أمثلة توضيحية إضافية على نُهج الجمعيات الوطنية والممارسات السليمة. وسيكفل الموقع الشبكي الجديد تسهيل حصول كل الجمعيات الوطنية على وثيقة التوجيهات والمواد الأخرى المفيدة ذات الصلة بخمس لغات.

وفي غضون ذلك، تقوم اللجنة المشتركة واللجنة الدولية والاتحاد الدولي بدراسة إمكانية استخدام وسائل إضافية لضمان فعالية نشر وثيقة التوجيهات الجديدة والترويج لها، بما في ذلك:

- إعداد نموذج تدريبي بشأن تنفيذ معايير وثيقة التوجيهات لمجموعة مختارة من الممارسين من الجمعيات الوطنية واللجنة الدولية والاتحاد الدولي. وستكون هذه المجموعة، ما أن ينتهي تدريبها، مستعدة لدعم الجمعيات الوطنية التي تبدأ بتنقيح نظامها الأساسي. وتوجد خطط لتدريب بعض المشاركين في الشبكات القائمة داخل الحركة أيضا (المستشارون القانونيون والمجموعات القيادية) الذين سيدعمون أقرانهم؛
- إنشاء نموذج بسيط لقياس مستوى التزام النظم الأساسية للجمعيات الوطنية بمعايير وثيقة التوجيهات.

تقرير مرحلي

رحبت اللجنة المشتركة في ١ يناير ٢٠١٩ برئيستها الجديدة السيدة Malika Aït-Mohamed Parent. وخلفت السيدة Aït-Mohamed Parent السيد René Kosirnik الذي أنهى ولايته في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨. وكانت السيدة Aït-Mohamed Parent في الآونة الأخيرة عضواً في اللجنة المستقلة لمراجعة الحسابات والرقابة التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وعضواً في اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة التابعة لمنظمة العمل الدولية. وتبوأت السيدة Aït-Mohamed Parent في السابق مجموعة واسعة من المناصب في الاتحاد الدولي وفي جمعيتها الوطنية. ويتزامن وصول الرئيسة الجديدة للجنة المشتركة في الوقت المناسب الذي يتسم باستخدام وثيقة التوجيهات المنقحة ونشرها ونهج تعزيز الأساس النظامي والدستوري للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية.

النظم الأساسية للجمعيات الوطنية

في الفترة المشمولة بالتقرير، استمرت جمعيات وطنية كثيرة في مراجعة صكوكها النظامية الأساسية (النظم الأساسية، والدساتير، والقوانين المحلية، والقواعد، واللوائح الداخلية، والسياسات). وبالاستناد إلى مسودات النظم الأساسية المستلمة، أعدت اللجنة المشتركة أكثر من ٩٤ رسالة تضمنت توصيات للجمعيات الوطنية بشأن الوفاء بشروط النظام الأساسي للجمعيات الوطنية. وأرسلت اللجنة توصياتها ونصائحها إلى الجمعيات الوطنية عن طريق رسائل رسمية أساساً عملاً بممارستها المعتادة. وفي حالات كثيرة، رافق هذه الرسائل حوار مباشر أقامه ممثلون ميدانيون للاتحاد الدولي أو اللجنة الدولية أو أعضاء في اللجنة المشتركة مع قادة الجمعيات الوطنية و/أو كبار الإداريين و/أو العاملين في المجال القانوني فيها.

وتضمنت ٦٦ رسالة من أصل ٩٤ رسالة اقتراحات وتوصيات بشأن تحسين النظم الأساسية للجمعيات الوطنية ومنها:

- توجيه ١٤ رسالة إلى الجمعيات الوطنية في منطقة أوروبا وآسيا الوسطى (حوالي ٢١ في المائة)؛
- توجيه ١١ رسالة إلى الجمعيات الوطنية في منطقة الشرق الأوسط (١) ومنطقة آسيا والمحيط الهادئ (١٠) (حوالي ١٧ في المائة)؛
- توجيه ٢٩ رسالة إلى الجمعيات الوطنية في منطقة أفريقيا (حوالي ٤٤ في المائة)؛
- توجيه ١٢ رسالة إلى الجمعيات الوطنية في منطقة الأمريكيتين (حوالي ١٨ في المائة).

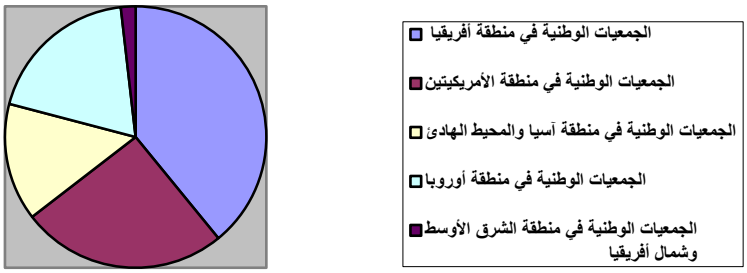

الشكل ١: رسائل اللجنة المشتركة حسب المناطق الجغرافية

وأُرفق بهذا التقرير قائمة كاملة برسائل اللجنة المشتركة التي وُجهت في الفترة المشمولة بالتقرير ترد في المرفق ١.

وبالإضافة إلى المراسلات الرسمية للجنة المشتركة، عقدت اللجنة المذكورة أيضاً اجتماعات وجهاً لوجه أو مؤتمرات عبر الهاتف/Skype مع جمعيات وطنية مختلفة، على سبيل المثال مع جمعية الصليب الأحمر لجزر كوك أو الصليب الأحمر الماليزي أو جمعية الصليب الأحمر الزيمبابوي أو الصليب الأحمر اللبناني. كما نظم الصليب الأحمر الماليزي اجتماعات مع اللجنة الاستشارية الدستورية لشبكة رؤساء جمعيات منطقة المحيط الهادئ

ويبين تقييم اللجنة المشتركة أن التزام النظم الأساسية للجمعيات الوطنية بالحد الأدنى من الشروط المتفق عليها داخل الحركة والمحددة في وثيقة التوجيهات الخاصة بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية هو كالآتي:

- ٥٠ جمعية وطنية تتمتع بصكوك نظامية أساسية تفي بالحد الأدنى من الشروط (حوالي ٢٦ في المائة)؛
- ١٢٢ جمعية وطنية ما زالت منكبة بنشاط على مراجعة صكوكها النظامية الأساسية وتنقيحها (حوالي ٦٤ في المائة)؛
- ١٨ جمعية وطنية لم تبدأ بعد عملية التنقيح أو اعتبرت اللجنة المشتركة أنها اعتمدت في الآونة الأخيرة نظم أساسية لا تستوفي الشروط الدنيا (حوالي ١٠ بالمائة).

ومقارنة مع البيانات الواردة في التقارير السنوية للجنة المشتركة إلى مجلس المندوبين في الفترة من ٢٠١١ حتى اليوم، تشير الأرقام إلى أن نسبة الجمعيات الوطنية التي لديها نظم أساسية تستوفي الشروط لا تزال أقل بقليل من ٣٠٪. ومع ذلك، يظهر التحليل نفسه أن أكبر نسبة من الجمعيات الوطنية (حوالي ٦٠ ٪) قد باشرت عملية تنقح أو مراجعة نظمها الأساسية. ويرجى الاطلاع على الإحصاءات المعروضة أدناه للفترة ٢٠١١-٢٠١٩.

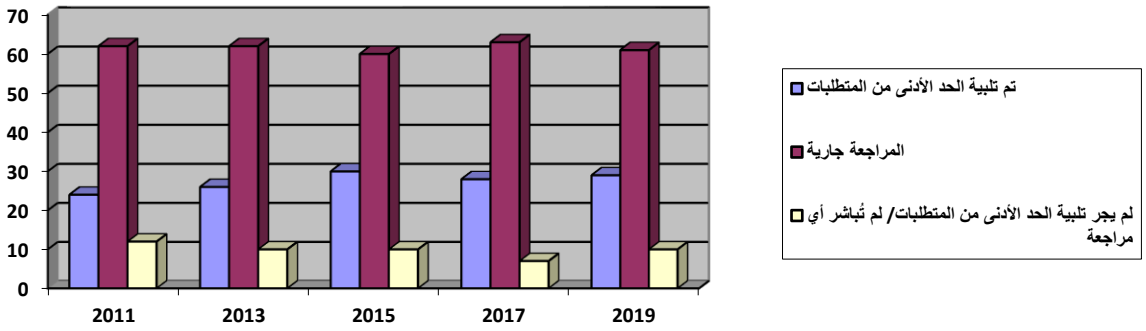

ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل في القائمة المختصرة (جدول المتابعة) الخاص باللجنة المشتركة (الرابط). ويرجى الإحاطة علماً بأن الجمعيات الوطنية التي نقحت نظمها الأساسية بما يتماشى مع معايير وثيقة التوجيهات أُشير إليها باللون الأزرق لتتبع التقدم المحرز بشأن حالة تنقيح النظم الأساسية في الأعوام الخمسة القادمة.

صكوك الجمعيات الوطنية (القوانين أو المراسيم)

وجمّعت اللجنة المشتركة في العامين الماضيين ما مجموعه ١٦ رسالة قدمت فيها توصياتها بشأن صكوك (قوانين أو مراسيم) الاعتراف بالمجتمعات الوطنية فيما يتعلق بالحد الأدنى من المعايير المنصوص عليها في **القانون النموذجي بشأن الاعتراف بالجمعيات الوطنية**. وبالإضافة إلى ذلك، أجرت اللجنة المشتركة في حالات كثيرة حواراً مباشراً مع الجمعيات الوطنية من أجل مراجعة مسودات قوانين الجمعيات الوطنية ومناقشة كيفية تحديد المسائل المتعلقة بالمركز المحدد والامتيازات المميزة كي تعترف بها الجمعية الوطنية في نظامها القانوني المحلي. ويتمثل أحد هذه الأمثلة في اجتماع في فولغوغراد في مايو ٢٠١٩ الذي عقده ممثلو الصليب الأحمر الروسي واللجنة المشتركة والممثلون الإقليميون للاتحاد الدولي واللجنة الدولية.

الاعتراف بالجمعيات الوطنية الجديدة وقبولها

اعترفت الجمعية العامة للجنة الدولية في ٢٠ ديسمبر ٢٠١٧ بجمعية الصليب الأحمر لجزر مارشال بصفتها الجمعية الوطنية الحادية والتسعين بعد المائة في الحركة. وقُبلت جمعية الصليب الأحمر لجزر مارشال لاحقاً في الاتحاد الدولي بصورة مؤقتة خلال انعقاد الدورة السابعة والثلاثين لمجلس إدارة الاتحاد الدولي (٢٨-٢٦ يونيو ٢٠١٨). وأصبحت جمعية الصليب الأحمر لجزر مارشال بقبولها مؤقتاً مؤهلة كي يقبلها الاتحاد الدولي خلال انعقاد الدورة الأولى لجمعيته العامة التالية لدورة مجلس الإدارة التي اتخذت القرار، أي في الدورة الثانية والعشرين للجمعية العامة (جنيف، ٥-٧ ديسمبر ٢٠١٩).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر الاتحاد الدولي واللجنة الدولية في دعم جمعية الصليب الأحمر التي أُنشئت حديثاً في مملكة بوتان. واعترفت سلطات بوتان بـ"جمعية الصليب الأحمر البوتاني" من خلال قانون جمعية الصليب الأحمر البوتاني الذي. سنّه برلمان بوتان بتاريخ ٢٤ نوفمبر ٢٠١٦. وعقدت الجمعية الوطنية جمعيتها العامة الدستورية في ٥ مايو ٢٠١٩. وانتخب المندوبون خلال الجمعية العامة أعضاء مجلس الإدارة واللجنة المالية، واعتمدوا النظام الأساسي للجمعية الوطنية، وأقروا التقرير المرحلي لعام ٢٠١٨ والجزء الأول من التقرير المرحلي لعام ٢٠١٩. ومن المتوقع، في وقت تحرير هذا التقرير، أن تقدم جمعية الصليب الأحمر البوتاني طلبها للحصول على اعتراف اللجنة الدولية وقبولها في الاتحاد الدولي.

٣- التبعات من حيث الموارد

سيعتمد نجاح الوفاء بالالتزامات الواردة في القرار XX على العديد من المسائل المتعلقة بالموارد. وتتصل المسألة الأولى بمصادر الجمعيات الوطنية. وسيتعين على الجمعيات الوطنية أن تستثمر مواردها البشرية والمالية في عملية تنقيح نظمها الأساسية. ويشمل ذلك: إنشاء أفرقة عمل/لجان توجيهية مناسبة لقيادة عملية المراجعة، وتقديم الخبرة التقنية وتمويل مشاورات واسعة وشاملة، وطباعة الأنظمة الأساسية المعتمدة ونشرها.

وفي الوقت نفسه، سيلزم تقديم الدعم المشترك والمنسق من شركاء الحركة، بما في ذلك اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية الشريكة، من أجل مرافقة المراجعات التي تضطلع بها الجمعيات الوطنية. وسيتعين على الاتحاد الدولي وبعثات اللجنة الدولية، على المستوى القُطري والإقليمي ومستوى مجموعات البلدان، والمقر، واللجنة المشتركة تقديم هذا الدعم. وسيشمل من جديد الموارد البشرية (مثل المدربين والمرشدين والخبرات الفنية) وبعض الموارد المالية (على سبيل المثال لإجراء التدريب وتنظيم حلقات العمل).

وسيوفر الاتحاد الدولي واللجنة الدولية الموارد البشرية لأداء العمل المنتظم الذي تضطلع به اللجنة المشتركة. ويشمل ذلك ٣ أعضاء من اللجنة المشتركة من كل مؤسسة بالإضافة إلى عضو واحد من قطاع تنمية الجمعيات الوطنية في الاتحاد الدولي ومستشار تنمية الجمعيات الوطنية في اللجنة الدولية. ويبقى منصب رئيس اللجنة المشتركة منصباً شرفياً.

٤- التنفيذ والرصد

ستراقب اللجنة المشتركة بانتظام إنجازات منهاج الحركة لتعزيز الأسس النظامية والدستورية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية وستقدم لمجلس المندوبين تقارير في هذا الصدد.

٥- الخلاصة والتوصيات

يُوصَى مجلس المندوبين باعتماد وثيقة التوجيهات على مستوى الحركة. فباعتمادها ستلتزم جميع مكونات الحركة بمواصلة تعزيز الأسس النظامية والدستورية للجمعيات الوطنية وأطرها التكميلية.

ويؤكد القرار المقترح من جديد التزام الجمعيات الوطنية بمراجعة نظمها الأساسية في غضون الأعوام الخمسة المقبلة بما يتماشى مع معايير وثيقة التوجيهات الجديدة وأن تواصل إجراء مراجعة منتظمة ودورية لنظمها الأساسية ودساتيرها وقوانينها المحلية كل عشرة أعوام. وبإجراء مراجعات دورية ومنتظمة، ستتمكن الجمعيات الوطنية من تناول التطورات والتحديات الجديدة الناتجة عن تنامي الاحتياجات الإنسانية في سياقاتها التشغيلية المحلية، والتغييرات في تشريعاتها الوطنية والدولية.

ويشجع القرار أيضاً الجمعيات الوطنية على إدراج مراجعة نظمها الأساسية في استراتيجياتها أو خططها الإنمائية. وعندما تصبح مراجعة نظمها الأساسية جزءاً أساسياً من استراتيجيات الجمعيات الوطنية وخططها، فإنها تضمن اتخاذ إجراءات منتظمة يُخطط لها وتُنفذ وتُقدم تقارير بشأنها على نحو مناسب ومستمر. وفضلاً عن ذلك، ستُراعى هذه الإجراءات على كل مستويات الجمعيات الوطنية. وسيقدم الاتحاد الدولي وبعثات اللجنة الدولية التي تعمل مباشرة مع الجمعيات الوطنية الدعم لهذه الجمعيات في مناطقها كي تفي بهذا الالتزام.

وفي الوقت نفسه، وبموجب القرار المقترح، يؤكد الاتحاد الدولي واللجنة الدولية واللجنة المشتركة التزامها بدعم الجمعيات الوطنية لتعزيز نظمها الأساسية. وسيُقدم هذا الدعم بالشكل التالي:

- إسداء المشورة للجمعيات الوطنية بشأن كيفية مواءمة نصوص مسودات/تنقيحات/ تعديلات نظمها الأساسية وأطرها التكميلية مع معايير وثيقة التوجيهات. وسيُقدم هذا الدعم مثلما حصل في السابق كتابةً (رسائل اللجنة المشتركة، والتوصيات غير الرسمية) أو أثناء اجتماعات سمعية/بصرية تُنظم بصورة متبادلة. ومع ذلك، ستضع اللجنة المشتركة والاتحاد الدولي واللجنة الدولية منهاجاً جديداً وراسخاً لتقديم المشورة والتوصيات الفعالة والمناسبة للسياق إلى الجمعيات الوطنية، مع مراعاة مجموعة متنوعة من النهج ومختلف التقاليد والسياقات؛
- عرض محدد ومُصمم خصيصا لتنمية كل جمعية وطنية يُصاغ على أساس معايير جديدة كثيرة أُدرجت في وثيقة التوجيهات (مثل المعايير الجديدة المتعلقة بالنزاهة والامتثال وتسوية المنازعات أو التطوع)؛
- الدعم المقدم للجمعيات الوطنية عندما تتعامل مع السلطات العامة المعنية، بغية تأييد حلول مشتركة بشأن استحداث صكوك نظامية أو قانونية متينة.

ومن المخطط أيضاً الاضطلاع بما يلي:

- مواصلة إعداد أمثلة توضيحية عن تنفيذ شتّى المعايير،

- مواصلة تعزيز نهج التعلم من الأقران من خلال أفرقة حكم الجمعيات الوطنية المعنية أو شبكاتها التقنية القائمة على المستويات الإقليمية أو دون الإقليمية (على سبيل المثال استخدام عمل اللجنة الاستشارية الدستورية لشبكة رؤساء جمعيات المحيط الهادئ باعتبارها مثلاً على ذلك) أو من خلال الدعم الذي تقدمه الجمعيات الوطنية العاملة على الصعيد الدولي في هذا المجال،
- تشجيع وإقامة حوار يتسم بطابع مباشر وملموس وسياقي أكبر مع الجمعيات الوطنية على أساس معايير وثيقة التوجيهات،
- مراجعة دورة التعلم الإلكتروني الحالية للاتحاد الدولي ذات الصلة بتعزيز أساس الجمعيات الوطنية النظامي وأطرها التكميلية،
- إضافة وحدة جديدة إلى دورة التعلم الإلكتروني للاتحاد الدولي تُخصص لوثيقة التوجيهات ومعاييرها،
- تدريب عدد من الأفراد من المؤسسات والجمعيات الوطنية على استخدام معايير وثيقة التوجيهات في عمليات المراجعة، وذلك بعقد اجتماعات على المستويات القطرية والإقليمية والعالمية.

وبناءً على الالتزامات المقدمة والدعم المتاح، من المتوقع أن تقوم أغلبية الجمعيات الوطنية في غضون ٥ أعوام بتنقيح صكوكها النظامية الأساسية وأطرها التكميلية. وستشمل هذه العملية تعلما مستفيضا حيث تستخدم الدروس المستخلصة لإجراء تعديلات إضافية على معايير وثيقة التوجيهات، للجمعيات الوطنية والحركة على حد سواء. ومن المتوقع على سبيل المثال أن تطّلع الحركة بصورة جماعية على نماذج القيادة الأخرى/الأكثر نجاحاً، أو أنها ستجمع عدداً من الأمثلة الجيدة أو الممارسات السليمة فيما يتعلق بمدونة قواعد السلوك أو القواعد الأخلاقية.

الوثيقة المرفقة:

المرفق ١- قائمة برسائل اللجنة المشتركة بين الاتحاد الدولي واللجنة الدولية التي وُجهت إلى الجمعيات الوطنية في الفترة من ١ أغسطس ٢٠١٧- ٣١ يوليو ٢٠١٩

المرفق ١

قائمة برسائل اللجنة المشتركة بين الاتحاد الدولي واللجنة الدولية التي وُجهت إلى الجمعيات الوطنية

(الفترة التي يغطيها التقرير: ١ أغسطس ٢٠١٧- ٣١ يوليو ٢٠١٩)

رسائل بشأن النظام الأساسي

الرقم	الجمعية الوطنية	تاريخ رسائل اللجنة المشتركة
-1	جمعية الصليب الأحمر الفيتنامي	١٠ أغسطس ٢٠١٧
-2	جمعية الصليب الأحمر الموزمبيقي	٥ سبتمبر ٢٠١٧
-3	جمعية الصليب الأحمر الهايتي	١٧ سبتمبر ٢٠١٧
-4	جمعية الصليب الأحمر لجمهورية الكونغو الديمقراطية	٥ أكتوبر ٢٠١٧
-5	جمعية الصليب الأحمر الغابوني	٥ أكتوبر ٢٠١٧
-6	الصليب الأحمر الكوبي	١٠ أكتوبر ٢٠١٧
-7	الصليب الأحمر الباراغوايي	٢٠ أكتوبر ٢٠١٧
-8	الصليب الأحمر النرويجي	٦ نوفمبر ٢٠١٧
-9	الصليب الأحمر لكابو فيردي	١٥ نوفمبر ٢٠١٧
-10	جمعية الصليب الأحمر لجمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٤ نوفمبر ٢٠١٧
-11	الصليب الأحمر التوغوي	٢٤ نوفمبر ٢٠١٧
-12	جمعية الصليب الأحمر لجمهورية الكونغو الديمقراطية	٥ ديسمبر ٢٠١٧
-13	جمعية الصليب الأحمر الزمبابوي	٨ يناير ٢٠١٨
-14	الصليب الأحمر الباراغوايي	١٠ يناير ٢٠١٨
-15	الصليب الأحمر التشادي	٢٢ يناير ٢٠١٨
-16	الصليب الأحمر الباراغوايي	٢٢ فبراير ٢٠١٨
-17	الصليب الأحمر السلفادوري	٢ مارس ٢٠١٨
-18	الجمعية الوطنية للصليب الأحمر الليبيري	٦ مارس ٢٠١٨
-19	الصليب الأحمر الباراغوايي	١٧ أبريل ٢٠١٨
-20	جمعية الصليب الأحمر الليتواني	١٨ أبريل ٢٠١٨
-21	جمعية الصليب الأحمر الزامبي	٢٤ أبريل ٢٠١٨
-22	الصليب الأحمر الآيسلندي	٢٤ أبريل ٢٠١٨
-23	جمعية الهلال الأحمر الأذربيجاني	٢٤ أبريل
-24	الصليب الأحمر الباراغوايي	٢٤ أبريل ٢٠١٨
-25	الصليب الأحمر اللبناني	٢٦ أبريل ٢٠١٨
-26	الصليب الأحمر الإثيوبي (الميثاق المعتمد)	٢٨ مايو ٢٠١٨
-27	الصليب الأحمر الزامبي	٨ يونيو ٢٠١٨
-28	الصليب الأحمر التنزاني	٨ يونيو ٢٠١٨
-29	الصليب الأحمر لجنوب السودان	٢٠ يونيو ٢٠١٨
-30	الصليب الأحمر الزمبابوي	٢ يوليو ٢٠١٨

الرقم	الجمعية الوطنية	تاريخ رسائل اللجنة المشتركة
-31	الصليب الأحمر الباراغوايي	١٦ يوليو ٢٠١٨
-32	الصليب الأحمر اليوناني	١٦ يوليو ٢٠١٨
-33	الصليب الأحمر الليتواني	٢٦يوليو ٢٠١٨
-34	الصليب الأحمر البريطاني	٢٦يوليو ٢٠١٨
-35	الصليب الأحمر لساو تومي وبرينسيبي	٣ أكتوبر ٢٠١٨
-36	الصليب الأحمر لجنوب السودان	١٠ أكتوبر ٢٠١٨
-37	الصليب الأحمر الملاوي	١٦ أكتوبر ٢٠١٨
-38	الصليب الأحمر لأنتيغوا وبرمودا	٢٢ أكتوبر ٢٠١٨
-39	الصليب الأحمر اليوناني	٢٢ أكتوبر ٢٠١٨
-40	الصليب الأحمر الهولندي	٢٦ أكتوبر ٢٠١٨
-41	الصليب الأحمر لفانواتو	٦ نوفمبر ٢٠١٨
-42	الصليب الأحمر اليوناني	٦ نوفمبر ٢٠١٨
-43	الصليب الأحمر اليوناني	١٢ نوفمبر ٢٠١٨
-44	الصليب الأحمر السلوفيني	٢٧ نوفمبر ٢٠١٨
-45	جمعية الصليب الأحمر التونغي	٤ ديسمبر ٢٠١٨
-46	جمعية الصليب الأحمر النيجيري	٢٦ ديسمبر ٢٠١٨
-47	جمعية الصليب الأحمر الملاوي	٢٧ ديسمبر ٢٠١٨
-48	جمعية الهلال الأحمر الإندونيسي	٣١ ديسمبر ٢٠١٨
-49	الصليب الأحمر الهولندي	١٤ فبراير ٢٠١٩
-50	الصليب الأحمر الإسباني	١٤ فبراير ٢٠١٩
-51	الصليب الأحمر الكونغولي (برازافيل)	٢٧ فبراير ٢٠١٩
-52h	الصليب الأحمر السلفادوري	١ مارس ٢٠١٩
-53	جمعية الصليب الأحمر الزامبي	٢٦ مارس ٢٠١٩
-54	الصليب الأحمر البالاوي	٣ أبريل ٢٠١٩
-55	جمعية الصليب الأحمر الزامبي	٤ أبريل ٢٠١٩
-56	الصليب الأحمر الكونغولي (برازافيل)	٨ أبريل ٢٠١٩
-57	الصليب الأحمر التونغي	٨ مايو ٢٠١٩
-58	جمعية الهلال الأحمر لبروني دار السلام	٨ مايو ٢٠١٩
-59	الصليب الأحمر لجزر كوك	٢ يونيو ٢٠١٩
-60	الصليب الأحمر النيجيري	٣يونيو ٢٠١٩
-61	الصليب الأحمر الأنغولي	١٤يونيو ٢٠١٩
-62	جمعية الصليب الأحمر لجزر سليمان	١٧ يونيو ٢٠١٩
-63	الصليب الأحمر الكندي	١٧يونيو ٢٠١٩
64-	جمعية الصليب الأحمر التنزاني	٩ يوليو ٢٠١٩
65-	الصليب الأحمر السلفادوري	١٩ يوليو ٢٠١٩

الرقم	الجمعية الوطنية	تاريخ رسائل اللجنة المشتركة
66-	الصليب الأحمر الأستوني	١٩ يوليو ٢٠١٩
المجموع		**٦٦**
أفريقيا		**٢٩**
الأمريكيتان		**١٢**
آسيا والمحيط الهادئ		**١٠**
أوروبا وآسيا الوسطى		**١٤**
الشرق الأوسط		**١**

رسائل بشأن القوانين

الرقم	الجمعية الوطنية	تاريخ رسائل اللجنة المشتركة
1-	جمعية الصليب الأحمر الكيريباتي	٦ أكتوبر ٢٠١٧
2-	الصليب الأحمر الأرجنتيني	١٩ أكتوبر ٢٠١٧
3-	جمعية الهلال الأحمر لبروني دار السلام	٦ فبراير ٢٠١٨
4-	جمعية الصليب الأحمر الجورجي	٤ يونيو ٢٠١٨
5-	الصليب الأحمر الموزمبيقي	٣ أغسطس ٢٠١٨
6-	الصليب الأحمر الموزمبيقي	٣ أكتوبر ٢٠١٨
7-	الصليب الأحمر البولوني	١٠ أكتوبر ٢٠١٨
8-	الصليب الأحمر الكيريباتي	١٢ فبراير ٢٠١٩
9-	الصليب الأحمر الروسي (رسالة اللجنة المشتركة إلى الجمعية الوطنية ورسالة اللجنة المشتركة إلى الدوما)	١٢ فبراير ٢٠١٩
10-	الصليب الأحمر الروسي	١٦ أبريل ٢٠١٩
11-	الصليب الأحمر الليتواني	٢٥ أبريل ٢٠١٩
12-	الصليب الأحمر السيشيلي	٢٢ مايو ٢٠١٩
13-	الصليب الأحمر الأنغولي	١٤ يونيو ٢٠١٩
14-	الصليب الأحمر لجزر سليمان	١٨ يونيو ٢٠١٩
15-	الصليب الأحمر التونغي	٣٠ أبريل ٢٠١٩
16	الصليب الأحمر الأستوني	١٩ يوليو ٢٠١٩
المجموع		**١٦**
أفريقيا		**٣**
الأمريكيتان		**١**
آسيا والمحيط الهادئ		**٦**
أوروبا وآسيا الوسطى		**٦**
الشرق الأوسط		**٠**

رسائل أخرى (أرسلتها اللجنة الدولية والاتحاد الدولي أو اللجنة المشتركة)

-1	الصليب الأحمر الدانمركي (تأكيد استلام رده على توصيات اللجنة المشتركة)	٥ سبتمبر ٢٠١٧
-2	جمعية الصليب الأحمر الغابوني (تأكيد استلام مسودة النظام الأساسي)	٥ سبتمبر ٢٠١٧
-3	جمعية الصليب الأحمر الزامبي (تأكيد استلام الرسالة)	٦ مارس ٢٠١٨
-4	جمعية الصليب الأحمر الزيمبابوي (تعليقات غير رسمية من اللجنة المشتركة بشأن الدستور المنقح)	٧ مايو ٢٠١٨
-5	جمعية الصليب الأحمر لفانواتو (تعليقات غير رسمية من اللجنة المشتركة بشأن الدستور المنقح)	٢٠ يونيو ٢٠١٨
-6	جمعية الصليب الأحمر اللاتفي (تعليقات غير رسمية من اللجنة المشتركة بشأن النظام الأساسي المعتمد)	٣ أغسطس ٢٠١٨
-7	جمعية الهلال الأحمر الباكستاني (تعليقات غير رسمية من اللجنة المشتركة بشأن مسودة الدستور (تم استلامه في ٢٧ أغسطس ٢٠١٨)، وقانون جمعية الهلال الأحمر الباكستاني (رقم XV لعام ١٩٢٠، بصيغته المعدلة في فبراير ١٩٧٤)	٤ سبتمبر ٢٠١٨
-8	رسالة غير رسمية من اللجنة المشتركة إلى الصليب الأحمر اليوناني بشأن مسودة النظام الأساسي	٢١ أكتوبر ٢٠١٨
-9	الصليب الأحمر البوتاني (رسالة مشتركة بين الاتحاد الدولي واللجنة الدولية) بشأن مسودة النظام الأساسي	١٣ مارس ٢٠١٩
-10	الصليب الأحمر البوتاني (رسالة تقدير من الاتحاد الدولي واللجنة الدولية بشأن تعليقات الأمين العام)	٢٤ أبريل ٢٠١٩
-11	تعليقات غير رسمية بشأن النظام الأساسي للصليب الأحمر الدانمركي	٦ أبريل ٢٠١٩
-12	تعليقات غير رسمية بشأن دستور (عام ٢٠٠٦) لجمعية الصليب الأحمر البوتسواني	٩ مايو ٢٠١٩
المجموع		١٢
أفريقيا		٤
الأمريكيتان		صفر
آسيا والمحيط الهادئ		٣
أوروبا وآسيا الوسطى		٤
الشرق الأوسط		١

الرسائل	
مجموع	**٩٤**
أفريقيا	**٣٦**
الأمريكيتان	**١٣**
آسيا والمحيط الهادئ	**١٩**
أوروبا وآسيا الوسطى	**٢٤**
الشرق الأوسط	**٢**